

320 ما حكم إيداع المال في شركة الذهب؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

البعض بعضاً من المال في شركة الذهب وذلك للبيع والشراء في هذا المال مقابل عشرة في المئة آآ من الربح للشركة مع العلم ان الشركة لا تضمن الربح ولا الخسارة - 00:00:00

او دعت بعضاً من المال في شركة الذهب. وذلك للبيع والشراء في هذا المال مقابل واحد في المئة من الربح للشركة مع العلم ان الشركة لا تضمن الربحة ولا الآثار من مذاهب ونرم - 00:00:14 والاوائل المئة بالذكر بعجور نزهة قلبك او خمسة في المئة - 00:00:35